# المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة في الجزائر: مراجعة نقدية للحصيلة والآفاق

سعاد بوسنية*

ملخص

على الرغم من أن تمكين المرأة يبقى مفهوما معقدا ومستعصيا على التعريف الدقيق، فقد أجمعت كثير من الأدبيات النظرية والإمبريقية على أهميته، نظرا لوجود روابط قوية بين تمكين المرأة، تعزيز المساواة بين الجنسين، وتحقيق التنمية، ويعتبر التمكين المدخل السياسي الأحدث لإدماج المرأة في العملية التنموية وصنع القرار، وهناك أشكال مختلفة لتمكين المرأة تشمل التمكين الاجتماعي، الاقتصادي، السياسي، القانوني، والمؤسسي. غير أن التركيز الرئيسي في هذه الدراسة سيكون على تقييم تمكين المرأة الجزائرية من منظور مشاركتها في العملية السياسية، بهدف تطوير إطار نظري يبين أن التفعيل النوعي لمشاركة المرأة يمكن أن يكون مدخلا جيدا لتمكينها سياسيا.

الكلمات المفتاحية: المشاركة السياسية، التمكين السياسي، النوع الاجتماعي، نظام الكوتا، الجزائر.

Summary

Though women's empowerment remains a complex concept to define accurately, a number of theoretical and empirical studies have stressed its importance, because there are strong links between women's empowerment, gender equality and development. Empowerment is the most recent policy approach to integrate women in development and the decision- making process. Women's empowerment has a number of forms including social, economic, political, legal, and institutional empowerment. The major focus of this study, however, is to assess the empowerment of Algerian women from a perspective of their participation in politics, with the aim of developing a theoretical framework showing that the higher efficiency and quality of women's participation might be a good approach for achieving their

(*) باحثة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر ٣- الجزائر

political empowerment.

Key Words: Political Participation, Political Empowerment, Gender, Quota System, Algeria.

حشدت منظمة الأمم المتحدة منذ تأسيسها عبر وكالاتها المختلفة جهودا كبيرة من أجل ترقية حقوق المرأة وحماية حرياتها الأساسية، والحد من كافة أوجه عدم المساواة والتمييز الممارسين ضدها في جميع أنحاء العالم، وذلك انطلاقا من قناعتها الراسخة بأن تحقيق التنمية المستدامة وإقرار السلم الاجتماعي لن يصبح واقعا إلا إذا أعطي النساء والرجال، على قدر المساواة، مزيدا من الفرص وسبل الاختيار، تمهيدا لخلق عالم الكرامة للجميع. وقد اكتسب هذا التوجه بعدا دوليا جديدا مع صياغة الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة حول تمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين لضمان المشاركة الكاملة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في كل المجالات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

غير أن المشاركة الفعلية للمرأة في الحياة العامة بشكل عام، وفي الحقل السياسي بوجه خاص، تتوقف في النهاية على الفرص التي توفرها بيئتها السياسية والمجتمعية. ومع أن النساء يشكلن ما يقارب نصف سكان العالم، فإنهن ما يزلن في مرتبة أدنى في البناء المجتمعي، ولا يملكن نفس الحقوق القانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي يتمتع بها الرجال، بل أكثر من ذلك، يتم تصنيف المرأة في جميع أنحاء العالم تقريبا، ولاسيما في الدول النامية، ضمن المجموعات الضعيفة والمهمشة، وفي نفس الوقت، قد يعمل المجتمع، وبشكل منظم، على تثبيت عملية التكيف الاجتماعي للمرأة للقبول بوضعها المهمش، حيث جرت العادة بموجب التقسيم النوعي للعمل، أن تتخصص المرأة في الوظائف التقليدية ممثلة في أنشطة التدبير المنزلي ورعاية شؤون الأطفال والأسرة، بينما اعتبرت السياسة نشاطا ذكوريا بامتياز، وباختصار، تم حرمان النساء من جميع الامتيازات السياسية الممنوحة للرجال. وكانت نتيجة هذا الإقصاء المنظم، اتساع الفجوة بين الجنسين سواء تعلق الأمر بالوصول إلى الموارد أو السيطرة عليها، أو بالفرص الاقتصادية، أو بالسلطة ومراكز القرار السياسي.

ويعتبر مدخل التمكين Empowerment Approach أحد المداخل الرئيسية التي يمكن أن توسع من فرص النساء في المشاركة الفعالة، على أساس المساواة ومن دون تمييز، في إثراء النقاش العام والسياسي، والاندماج في العملية التنموية وصنع القرار والاستفادة من عوائدها.

وقد ارتبطت حركة تمكين المرأة والمساواة على أساس النوع الاجتماعي(١) في

النصف الثاني من القرن العشرين بالحركة العالمية لحقوق الإنسان، وأخذت دفعة قوية مع تبني المنظمة الأممية مسؤولية الدفاع عن المرأة وحماية حقوقها الإنسانية الأساسية باستحداث فكرة عقود المرأة(٢)، وهو ما أدى إلى تبلور وعي كوني بقضايا المرأة، حيث شددت المنظمة الأممية في مؤتمراتها الرئيسية حول المرأة على أن تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على أساس المساواة في جميع المجالات، بما في ذلك مشاركتها في عملية صنع القرار وبلوغ مواقع السلطة، يعتبر مطلبا أساسيا لتحقيق أهداف المساواة والتنمية والسلام(٣). وبعبارة أخرى، هناك روابط قوية بين تمكين المرأة، تعزيز المساواة بين الجنسين، وتحقيق التنمية، وفي هذا الإطار تقول **كابير Kabeer** "إن موقع المرأة عند التقاطع بين الإنتاج والإنجاب، بين كسب العيش ورعاية الأسرة، يجعل من تنظيم العلاقات بين الجنسين مركزي للرابطة بين النمو الاقتصادي والتنمية الإنسانية، وبالتالي مركزي أيضا للأجندة التنموية"(٤).

وسارعت الجزائر للاندماج في هذا التوجه العالمي لتمكين المرأة، حيث عملت على تكييف أطرها القانونية والتشريعية، وبيئتها المؤسسية والسياسية مع هذه التحولات، بما يتيح للمرأة الحق في المساواة مع الرجل في المشاركة السياسية، للحد من التمييز السياسي الذي تعانيه، وراهنت الجزائر على بلوغ نسبة تمثيل نسائي لا تقل عن ثلث المجالس المنتخبة ومواقع صنع القرار، تمهيدا للتحقيق التدريجي لمبدأ المناصفة بين الرجال والنساء. وعليه، ستناقش هذه الدراسة الإشكالية التالية:

**ما هو واقع التمكين السياسي للمرأة الجزائرية، وما هي آفاقه المستقبلية في ضوء المشاركة السياسية النسوية في هياكل الحكم؟**

## أولا: المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة: إشكالية إيتمولوجيا المفهوم

### ١- مفهوم المشاركة السياسية Political Participation

يقوم النسق السياسي في عالم ما بعد الحداثة Post- modernism على تفعيل حقوق المشاركة السياسية باعتبارها أحد مداخل التنمية، انطلاقا من إدراك الحاجة إلى ضرورة إشراك مختلف الفئات الضعيفة أو الهشة في المجتمع في صنع وتنفيذ السياسات المتعلقة برفاهيتهم. ولهذا، أصبح تعزيز مشاركة المرأة في جميع مجالات الحياة قضية رئيسية في الخطاب التنموي المعاصر، إذ لا يمكن تحقيق تنمية سوسيو- اقتصادية مستدامة دون المشاركة الفعالة للمرأة في عملية صنع القرار السياسي. وجاء في تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٣ أن "المشاركة تعني مساهمة الأفراد عن قرب في كافة العمليات الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية التي تؤثر على حياتهم"(٥).

ويشير مفهوم المشاركة السياسية إلى درجة(٦) وأشكال انخراط المواطنين في عملية

صنع القرار الحكومي(٧)، بما في ذلك تقصي المعلومات السياسية، والمشاركة في الحملات الانتخابية والنقاشات السياسية، وحضور الاجتماعات الإستراتيجية للتنظيمات الحزبية، والتصويت أو الترشح في الاستحقاقات الانتخابية، وتولي المناصب الرئيسية في الحكومة والمؤسسات التمثيلية والأحزاب السياسية، فضلا عن المشاركة في المظاهرات. وبذلك، يمكن تصنيف المشاركة السياسية إلى مشاركة اتفاقية، ومشاركة غير اتفاقية أو احتجاجية(٨).

وقد حدد **نورمان أبهوف Norman Uphoff وجون كوهين John Cohen** أربعة أنواع رئيسية مختلفة من المشاركة، لكنها مترابطة وهي(٩):

١- المشاركة في صنع القرار؛ في تحديد المشاكل، وفي أنشطة التخطيط، وصياغة البدائل، وتخصيص الموارد، وغيرها.

٢- المشاركة في التنفيذ؛ في تنفيذ الأنشطة، وإدارة وتشغيل البرامج.

٣- المشاركة في المنافع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية أو غيرها، بشكل فردي أو جماعي.

٤- المشاركة في تقييم الأنشطة ومخرجاتها لأغراض التغذية الاسترجاعية .Feed Back

وخلاصة القول، أن مفهوم المشاركة السياسية لا يمكن استيعابه بعيدا من مفهوم المواطنة(١٠)، وهي العملية التي يقوم من خلالها المواطنون بالتأثير في مخرجات النظام السياسي، عبر عدد من القنوات المؤسسية، بشكل يمكنهم من صنع خيارات حقيقية متسقة مع مطالبهم واحتياجاتهم.

وهناك جملة من المتغيرات التي تعيق المشاركة السياسية للمرأة، يمكن تصنيفها إلى متغيرات هيكلية Structural Variables ومتغيرات ثقافية Cultural Variables، وأخرى مؤسسية Institutional Variables، تختلف حسب السياقات السوسيولوجية.

وتشمل المتغيرات الهيكلية نسبة النساء اللواتي تعرفن القراءة والكتابة ومستواهن التعليمي، وحالتهن الاقتصادية أو متوسط دخلهن. وتتوقف مشاركة المرأة في العملية السياسية إلى حد كبير على مدى توافر هذه الموارد الأساسية. ويظهر تأثير المتغيرات الهيكلية كعائق للمشاركة السياسية للمرأة بشكل أكثر وضوحا خاصة في البلدان النامية، لعدة اعتبارات منها محدودية الموارد الموجهة للتعليم، ومنح الأفضلية لتعليم الأولاد بدلا من البنات، وبصفة عامة، تبني أطر تعليمية وتثقيفية منحازة ضد المرأة. وقد توصل **أوهين كونادو Ohene Konadu** في مسح أجراه على المرأة الغانية، إلى أن أحد الأسباب الرئيسية لانخفاض نسبة إقبال المرأة على السياسة المحلية هو نقص الموارد والمؤهلات أو القدرات الشخصية(١١).

وتعمل المتغيرات الثقافية التي يتم بناؤها اجتماعيا، وما تكرسه من قوالب نمطية

سلبية حول المرأة على استبعادها من هياكل صنع القرار السياسي، ويرتبط الأمر بهيمنة الإيديولوجية الذكورية، أو ما يطلق عليها بالثقافة البطرياركية Patriarcky على الحقل السياسي، حيث يسيطر الذكور بشكل كامل على الموارد والإستراتيجيات والوسائل، ويحتكرون أغلب مناصب اتخاذ القرار الإستراتيجية، بشكل يعزز استدامة تبعية المرأة وشعورها بوضعها الدوني مقارنة بالرجل(١٢)، مما ينتج هراركية قهرية في المجتمع هدفها ترسيخ التصور العام السائد في المجتمعات عبر جميع أنحاء العالم تقريبا أن دور المرأة الرئيس محصور في أنشطة التدبير المنزلي وتربية الأطفال والعناية بالأسرة، ففي معظم البلاد النامية لا يتم الاعتراف سوى بالدور الإنجابي للمرأة، وفي ظل مثل هذه الظروف، من المتوقع أن يظل الحضور السياسي للمرأة في المؤسسات التمثيلية متواضعا جدا.

ويمكن للمتغيرات المؤسسية أيضا أن تؤثر على المشاركة السياسية للمرأة، فالنظام الانتخابي المعتمد، وطريقة احتساب المقاعد المخصصة للنساء يمكن أن تعزز مشاركة المرأة أو العكس، كما أن تبني نظام الكوتا (١٣) The Quota System كآلية مؤسسية تمنح المعاملة التفضيلية أو التمييز الإيجابي لصالح المرأة، بإمكانه التسريع في عملية إدماجها بشكل فعال في العملية السياسية، ورفع نسبة تمثيلها في المجالس المنتخبة(١٤).

**٢- مفهوم التمكين السياسي للمرأة Women's Political Empowerment**

اتسمت النقاشات حول تمكين المرأة بالتنوع والتعقيد(١٥)، ويرجع ذلك في الغالب إلى أسباب موضوعية تتعلق أساسا بحداثة هذا المفهوم نسبيا من جهة، فضلا عن اختلاف المضامين والأهداف والقيم التي ارتبطت بموضوع التمكين من جهة أخرى، وهو ما أدى إلى غياب الإجماع حول تعريف وحيد ودقيق لمصطلح التمكين، حيث تباينت تعريفاته تبعا لتوجهات وأجندة كل باحث، لكن، قبل فحص التعاريف المختلفة التي قدمت لمصطلح التمكين لتحديد القواسم المشتركة فيما بينها، تجدر الإشارة إلى ملاحظة أساسية، وهي أنه بالرغم من تنامي الاهتمام بتمكين المرأة فإن فهمنا للبناء وعملياته الأساسية ما يزال محدودا، ففي حين ركزت بعض الأدبيات على طبيعة تمكين المرأة Nature of women's empowerment(هل هو عملية Process أو هدف Goal )، اتجهت الأخرى للاهتمام بالغرض أو الغاية من تمكين المرأة Purpose of women's empowerment (هل هو وسيلة Means لبلوغ أهداف إنمائية أوسع نطاقا، أم أنه قيمة Value في حد ذاته؟). وبذلك، يمكن وضع تصورين حول تمكين المرأة:١- بوصفه هدفا، له مقاصد وغايات يتم تحقيقها عادة من خلال عملية التنمية؛ أو ٢-كعملية تغيير مستمرة تقوم من خلالها المرأة بتمكين نفسها وتحدي الهياكل والمؤسسات البطرياركية القائمة(١٦).

ويعتبر تمكين المرأة اليوم قضية عالمية، ويستخدم هذا المصطلح عادة للدلالة على تحسين أوضاع المرأة في كل مجالات الحياة، ومع ذلك، يمكن سحبه على أية مجموعات

ضعيفة أو هشة في المجتمع لتغيير نوعية حياتهم، والانتقال بهم نحو وضع أفضل.

ولذلك، فقد ارتبط مفهوم التمكين بفكرة القوة Power(١٧)، المقترنة بالقدرة على توسيع حرية الاختيار والفعل، فالحاجة إلى التمكين تنبثق من عدم قدرة فرد أو مجموعة من الناس على استغلال كامل إمكاناتهم بسبب الحواجز الفعلية أو المصطنعة التي أوجدها أفراد أو جماعات أخرى ضمن نفس المجتمع. وانطلاقا من حق الإشراك الكامل للأفراد في تقرير مصيرهم، فإنهم يسعون إلى اكتساب مزيد من السيطرة على حياتهم، سواء كان ذلك بمساعدة الآخرين أو بالاعتماد على قدراتهم الذاتية، وهو ما يترافق عادة مع تحقيق درجة من القدرة للتأثير في الفضاء العام، ويلغي بعض العوامل المسؤولة عن إنتاج الإضعاف .Disempowerment(١٨) فالتمكين هو نقيض الإضعاف، وهو العملية التي يتم من خلالها حصول الضعفاء على مداخل القوة؛ بمعنى تغيير علاقات القوة غير المتكافئة بين الأفراد والجماعات والأنواع الاجتماعية، القائمة على علاقات تبادلية من الهيمنة والتبعية، بما يسمح بإزالة كافة السلوكات والممارسات وأنماط التفكير والقيم التي تؤدي إلى إقصاء أو تهميش فئات اجتماعية معينة لصالح أخرى، فالتمكين يعني، باختصار، القدرة على تحدي القمع والاضطهاد الذي يجبر ملايين البشر على القيام بأدوار هامشية في مجتمعاتهم في ظل شروط غير عادلة تسلبهم حقوقهم الإنسانية(١٩).

وحسب **بنيت** **Bennett** يحيل مفهوم التمكين إلى "عملية التحكم في المصادر المادية وبناء قدرات الأفراد والجماعات المختلفة، من أجل المشاركة والتأثير ومساءلة المؤسسات التي تؤثر على حياتهم"(٢٠).

وفي معرض تعريفها للتمكين تقول **كابير** **Kabeer** أنه "عملية توسيع فرص الأفراد واكتسابهم القدرة على المفاضلة بين خيارات الحياة الإستراتيجية، بعد فقدانهم هذه القدرة في وقت سابق، وبعبارة أخرى، فإن مفهوم التمكين يستلزم التغيير"(٢١). ويتضمن هذا التعريف عنصرين أساسيين:

١- أن التمكين هو عملية تغيير.

٢- أن فكرة الاختيار تنطوي بالضرورة على وجود بدائل تجري المفاضلة بينها.

وتؤكد **كابير** أن قدرة المرأة على الاختيار تنطوي على ثلاثة أبعاد مترابطة تشمل الوصول إلى الموارد، وقدرتها على استخدامها في تحديد الأهداف والخيارات وتحقيقها، والانجازات التي تنتج عن هذه العمليات(٢٢). ومن هذا المنظور، فإن المرأة تعتبر الفاعل الأهم في عملية تمكينها، وبالتالي فالتمكين ليس واقعا معطى للمرأة، ولكنه مكتسب ويتطلب إحداث تغييرات نمطية في هياكل السلطة القائمة والعلاقات التي تحد من قدرة المرأة على الاختيار في مختلف مجالات الحياة.

إن مصطلح التمكين يشير إلى عملية إعادة توزيع علاقات القوة Redistribution of

Power بين الأفراد والفئات الاجتماعية، وتحويل القوة الاجتماعية من خلال تحطيم الإيديولوجيات التي تبرر عدم المساواة الاجتماعية -على أساس النوع الاجتماعي أو الطبقة الاجتماعية مثلا- وذلك من طريق تغيير الأنماط السائدة للوصول إلى، أو السيطرة على الموارد الاقتصادية والطبيعية والمعرفية، عبر تحويل المؤسسات والبنى التي تعمل على استدامة هياكل القوة القائمة مثل الأسرة، الدولة، السوق، نظم التعليم، ووسائل الإعلام (٢٣).

ومن هنا تبدو أهمية استحداث سياسات وهياكل مؤسساتية وقانونية، من أجل القضاء على كافة أشكال التمييز واللامساواة، وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع، وفي المشاركة السياسية بشكل أكثر تحديدا. وعليه، فإن التمكين السياسي للمرأة هو العملية التي تستطيع من خلالها المرأة التأثير في عملية اتخاذ القرار، وتعزيز الاعتماد على الذات اقتصاديا، وضمان حقوقها القانونية لتحقيق المساواة الجندرية، وحمايتها ضد جميع أشكال التمييز(٢٤).

وقد حاولت **فانيسا غريفن** **Vanessa Griffen** تطوير فهم شامل للتمكين السياسي للمرأة من خلال تفكيك العملية إلى خمسة عناصر أساسية كما يلي(٢٥):

١- اكتساب المرأة مزيدا من القوة، والقوة تعني مستوى عال من التحكم.

٢- إمكانية التعبير وإيصال صوتها.

٣- القدرة على الابتكار والإبداع من منظور المرأة.

٤- القدرة على التأثير في الخيارات الاجتماعية واتخاذ القرارات التي تؤثر على المجتمع ككل.

٥- الحصول على الاعتراف والاحترام كمواطن متساوي في الوجود الإنساني، والقدرة على المشاركة على جميع مستويات صنع القرار.

بناء على ما سبق، يمكن إيراد تعريف إجرائي للتمكين السياسي للمرأة، والذي يبدو من وجهة نظرنا الأكثر شمولا، والذي قررنا تبنيه في هذه الدراسة كما يلي:

التمكين السياسي للمرأة هو عملية منظمة تتعدى الدلالة على المشاركة السياسية الشكلية، إلى إدراك المرأة لتبعيتها وأسباب هذه التبعية، ثم تنظيم نفسها على هذا الأساس بالاعتماد على قوتها الذاتية، والقيام بأنشطة جماعية تشاركية مع الآخرين، عبر تعبئة موارد المجتمع، وتزويدها بالوسائل، واكتسابها الخبرات والمهارات المطلوبة لبلوغ أهدافها في المشاركة السياسية النشطة في عملية صنع القرار وتنفيذه، على نحو يمكنها من توسيع خياراتها، والسيطرة على حياتها على مستوى العائلة والمجتمع ككل، والقدرة على التأثير في اتجاه التغيير الاجتماعي لخلق نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي أكثر عدالة وإنصافا على المستويين الوطني والدولي.

**الشكل رقم ١ المكونات البنائية لعملية التمكين**

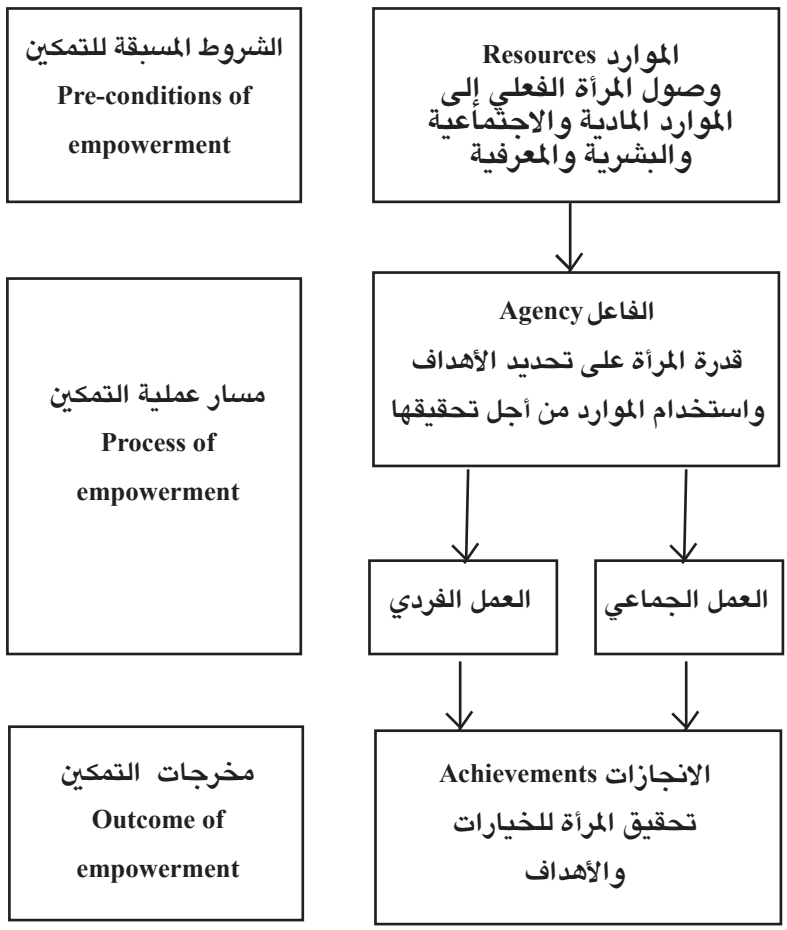


**المصدر:** من إعداد الباحثة بالاعتماد على الأفكار الواردة في:

Naila Kabeer, "Resources, Agency, Achievements: Reflections on the Measurement of Women's Empowerment", Op.cit, pp 436- 438.

### ٣- المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة: استكشاف الروابط

تربط تقارير التنمية البشرية التمكين بالمشاركة، فتمكين الناس، ولاسيما النساء، عبر تعزيز قدراتهم الذاتية هو الهدف الرئيسي للتنمية، ويتطلب التمكين المشاركة الكاملة للأفراد في صناعة وتنفيذ وتقييم القرارات والسياسات التي يتوقف عليها أداء ورفاه مجتمعاتهم.

ويتضمن تمكين المرأة عدة أبعاد منها المشاركة السياسية، وهناك روابط واضحة بين المشاركة السياسية للمرأة والتمكين، فإشراك المرأة الكامل على أساس المساواة في جميع مجالات الحياة العامة، بما في ذلك مشاركتها في صنع القرار وبلوغ مواقع السلطة، يعتبر أداة هامة للتمكين ورفع مستويات الأداء السياسي(٢٦)، فمن خلال الحضور السياسي للمرأة في هياكل صنع القرار سواء على المستوى المحلي، الإقليمي أو الوطني، يمكن لها الضغط باتجاه سن قوانين وتبني سياسات تستجيب للاحتياجات الحقيقية للمرأة وتخدم مصالحها، مما يؤدي إلى تحسين أوضاعها في المجتمع. كما أن إدماج المرأة في العملية السياسية يقوي أسس الديمقراطية، ويرفع من كفاءة ونوعية أنشطة الحكومات، فإذا كانت هذه الأخيرة تسعى لتلبية حاجات كل من الرجل والمرأة، فإنها يجب أن تبنى على خبرات كل منهما، من خلال التمثيل المتساوي والعادل على جميع مستويات صنع القرار، سواء القيادية أو القاعدية، التي تغطي مجموعة واسعة من المسؤوليات الحكومية(٢٧). وبالمقابل، فإن الاستبعاد السياسي للمرأة يعمل على استدامة وتعميق الممارسات التمييزية ضدها.

وبعبارة أخرى، فإن تمكين المرأة لا يمكن استيعابه بعيدا عن مفهوم المشاركة السياسية، فالتمكين يحيل إلى كل ما من شأنه ترقية مشاركة المرأة وتنمية قدراتها ووعيها ومعارفها، وهذا ما يختصره مفهوم تحقيق الذات على جميع الأصعدة المادية واللامادية، والذي يمكنها من اختيار الحياة التي تريدها، والإسهام الحر والواعي في بناء مجتمعها. وخلاصة القول، أن تعزيز مشاركة المرأة في هياكل السلطة السياسية يمكن أن يكون خيارا سياسيا جيدا ومدخلا مهما من أجل تمكينها. وبذلك، فإن تدبير الشأن العام في إطار الديمقراطية التشاركية Participatory Democracy يوفر فرصا كبيرة لتمكين المرأة سياسيا.

## ثانيا: آليات التمكين السياسي للمرأة في الجزائر: خطابات السياسة وإكراهات التفعيل

تسعى الجزائر على غرار مختلف دول العالم إلى إقرار خطوات فعلية في سبيل تمكين المرأة من الممارسة الكاملة لحقوقها السياسية. ويعالج هذا المحور مدى فعالية التشريعات والسياسات الموجهة للمرأة الجزائرية بغرض تمكينها سياسيا، وهذا يستدعي أولا التطرق إلى الضمانات القانونية والمؤسسية لترقية المشاركة السياسية وتمكين المرأة في الجزائر، قبل استعراض واقع هذا التمكين عبر مؤشر المشاركة السياسية للمرأة، سواء كان ذلك في المجالس التشريعية المنتخبة على المستويين المحلي والوطني، أو في الحكومة، في محاولة لاستكشاف القيمة المضافة للحضور السياسي النسوي في مراكز صنع القرار، وإذا ما كانت المرأة الجزائرية قدمت مساهمات نوعية تعكس مستوى

الضمانات المسخرة لها من أجل تفعيل دورها السياسي.

**١- البناء القانوني والمؤسسي لترقية المشاركة السياسية وتمكين المرأة في الجزائر**

صادقت الجزائر على معظم الاتفاقيات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي وتضمن حقوق المرأة، وتؤكد على القيمة الأساسية للمساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين، لاسيما في المجال السياسي، ويمكن إجمال أهمها فيما يلي:

* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨، والذي انضمت إليه الجزائر سنة ١٩٦٣(٢٨)
* الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ١٩٨١، والذي صادقت عليه الجزائر سنة ١٩٨٧(٢٩)
* العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦، المصادق عليهما سنة ١٩٨٩(٣٠)
* اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩، والتي صادقت عليها الجزائر سنة ١٩٩٦ (٣١)
* الاتفاقية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة ١٩٥٢، والتي صادقت عليها الجزائر سنة ٢٠٠٤(٣٢)
* اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم ١٩٦٠، والتي صادقت عليها الجزائر سنة ١٩٦٨ (٣٣)

وقد انعكست التزامات الجزائر الدولية على تشريعاتها الداخلية، حيث اتفقت الدساتير الجزائرية، على اختلاف محطاتها الزمنية، على مبدأ المساواة التامة أمام القانون دون أي تمييز بين المواطنين، بما في ذلك المساواة القانونية بين الرجل والمرأة في المشاركة السياسية، وفي تقلد مناصب المسؤولية في هياكل صنع القرار السياسي في مختلف الدوائر التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ويمكن إدراج بعض النصوص الدستورية المتعلقة بترقية المشاركة السياسية وتمكين المرأة في الجزائر، ومن ذلك ما جاء في نصوص المواد ٢٩، ٣١، ٣٢، و٥١ من الدستور، على سبيل المثال لا الحصر، كما يلي:

**المادة ٢٩:** "كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي"(٣٤).

**المادة ٣١:** "تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية"(٣٥).

**المادة ٣٢:** "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة. وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حرمته"(٣٦).

**المادة ٥١:** "يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة من دون أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون"(٣٧).

وجاءت **المادة ٣١** مكرر المدرجة ضمن التعديل الدستوري لسنة ٢٠٠٨ لتؤكد على التزام الدولة الجزائرية بالعمل على ترقية المشاركة السياسية وتمكين المرأة، بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة، على أن يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة(٣٨).

أما بخصوص الانتخابات باعتبارها أهم المظاهر المدنية في الممارسة السياسية، وأهم مؤشرات المشاركة السياسية، فلم يرد أي نص تشريعي أو تنظيمي يمنع أو يقيد مشاركة المرأة في السياسة، فحق التصويت والترشح مكفول بموجب الدستور منذ الاستقلال سنة ١٩٦٢ لكل من الرجل والمرأة على أساس المساواة، ما لم يتعارض وضعهما مع الموانع القانونية، حيث جاء في نص **المادة ٥٠** من الدستور أنه "لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن يَنتخب ويُنتخب"(٣٩).

وفي سبيل تسريع إدماج المرأة في العملية السياسية، ورفع نسبة تمثيلها النيابي، كان تبني نظام الحصة أو الكوتا النسوية على مستوى الأحزاب السياسية، بموجب القانون العضوي رقم ١٢- ٠٣ المؤرخ في ١٨ صفر عام ١٤٣٣ الموافق ١٢ جانفي سنة ٢٠١٢، الذي يحدد كيفيات توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، وذلك تطبيقا لأحكام **المادة ٣١ مكرر** من الدستور، وقد نص هذا القانون على أن لا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات، حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية، عن النسب المحددة أدناه، بحسب عدد المقاعد المتنافس عليها(٤٠):

*** انتخابات المجلس الشعبي الوطني:**

- ٢٠ ٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة (٤) مقاعد،
- ٣٠ ٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة (٥) مقاعد،
- ٣٥ ٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشر (١٤) مقعدا،
- ٤٠ ٪ عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق اثنين وثلاثين (٣٢) مقعدا،
- ٥٠ ٪ بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.

*** انتخابات المجالس الشعبية الولائية:**

- ٣٠ ٪ عندما يكون عدد المقاعد ٣٥ و٣٩ و٤٣ و٤٧ مقعدا،
- ٣٥ ٪ عندما يكون عدد المقاعد ٥١ إلى ٥٥ مقعدا.

*** انتخابات المجالس الشعبية البلدية:**

- ٣٠ ٪ في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر وبالبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف (٢٠,٠٠٠) نسمة.

وقد اعتبر هذا القانون ضمانا للتمثيل النسوي في مختلف المجالس المنتخبة، على الرغم من خصوصيات الصفة التمثيلية القائمة على مبدأ المعاملة التفضيلية أو التمييز الإيجابي، فضلا عن تبنيه نظام العقوبات/ الحوافز لتوسيع مشاركة المرأة، فحسب ذات القانون، يتم إلغاء كل قائمة ترشيحات غير مستوفية للنسب المذكورة، وبالمقابل، تعهدت السلطة بتخصيص مساعدات مالية لكل حزب سياسي تتناسب مع عدد مرشحاته المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية، وفي البرلمان(٤١)، في خطوة رسمية لتشجيع الأحزاب السياسية على توسيع فرص النساء في المشاركة.

أما على الصعيد المؤسسي، فقد تم استحداث مجموعة من الآليات المؤسسية، وآليات التنسيق الخاصة بالإدارات والمشتركة بين الدوائر الحكومية، التي تعنى بتعزيز الوضع القانوني وترقية المركز السياسي للمرأة الجزائرية، وتشمل(٤٢):

١- إنشاء المجلس الوطني للأسرة والمرأة سنة ٢٠٠٦، يتألف من لجنتين داخليتين بشأن المرأة وبشأن الأسرة، ويضم نحو ٥٠ ممثلا عن مختلف المؤسسات الوطنية الناشطة على الصعيدين الوطني والمحلي (الوزارات، المنظمات العمومية، مؤسسات المجتمع المدني)، يدعم العمل الذي تقوم به الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، التي أنشئت سنة ٢٠٠٢، هدفه تطوير برامج وسياسات تضمن مساهمة أوسع للمرأة في الحياة السياسية والعامة.

٢- تبني الإستراتيجية الوطنية لترقية وإدماج المرأة سنة ٢٠٠٨، وإنشاء اللجنة المشتركة بين الوزارات، ووضع خطة عمل وطنية لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للفترة ٢٠١٠- ٢٠١٤، والتي تستهدف استحداث قاعدة بيانات تضم معلومات مصنفة بحسب الجنس، وبناء القدرات لتعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة.

٣- تبني برنامج تعزيز الدور القيادي للمرأة ومشاركتها في الحياة السياسية والعامة، من خلال إجراء البحوث وتعزيز الحوار وإشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في المبادرات الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات السياسية.

٤- وضع البرنامج المشترك لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من أجل تحسين فرص المرأة للحصول على العمل، وذلك بتقديم دعم هادف للآليات القائمة لاستحداث فرص العمل.

٥- إستراتيجية مقاومة العنف القائم على النوع الاجتماعي.

## ٢- واقع التمكين السياسي للمرأة الجزائرية من خلال مؤشر المشاركة السياسية

حققت مشاركة المرأة في الجزائر تقدما له دلالته سواء كناخبة أو كمرشحة لمختلف الاستحقاقات الانتخابية، المحلية منها والتشريعية، وحتى الرئاسية، بالموازاة مع تحسن وضعيتها الاجتماعية والاقتصادية، وتطور حضورها في مختلف مجالات الحياة العامة. وسوف نستعرض فيما يلي واقع التمكين السياسي للمرأة الجزائرية، من خلال تطور حضورها السياسي في المجالس المنتخبة والحكومات المتعاقبة.

### أ- الحضور السياسي للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة

شهدت المشاركة البرلمانية للمرأة الجزائرية تطورا إيجابيا على مستوى المؤسسة التشريعية بغرفتيها بنسب متفاوتة بداية من الاستقلال سنة ١٩٦٢، وسجلت مستويات قياسية من التمثيل في الاستحقاقات التشريعية الأخيرة في ماي ٢٠١٢، بعد اعتماد نظام الكوتا النسوية، أهلت الجزائر لاحتلال المرتبة الأولى عربيا، والخامسة والعشرون في التصنيف العالمي لتمثيل النساء في البرلمانات الوطنية، ويوضح الجدول التالي تطور نسب تمثيل المرأة على مستوى الغرفة السفلى للبرلمان (المجلس الشعبي الوطني):

| البرلمانات الوطنية | مجموع النواب | عدد النساء | نسبة النساء ٪ |
|---|---|---|---|
| البرلمان الأول ١٩٦٣-١٩٦٤ | ١٣٨ | ٠٢ | ٠١,٤٥ |
| البرلمان التأسيسي ١٩٦٥ | ١٩٧ | ١٠ | ٠٥,٠٧ |
| البرلمان الوطني الثاني ١٩٧٧- ١٩٨٢ | ٢٩٥ | ١٠ | ٠٣,٩٠ |
| البرلمان الوطني الثالث ١٩٨٢- ١٩٨٧ | ٢٨٥ | ٠٥ | ٠١,٧٥ |
| البرلمان الوطني الرابع ١٩٨٧- ١٩٩١ | ٢٩٥ | ٠٧ | ٠٢,٤٠ |
| المجلس الاستشاري ١٩٩٢- ١٩٩٤ | ٦٠ | ٠٦ | ١٠,٠٠ |
| المجلس الوطني الانتقالي ١٩٩٤- ١٩٩٧ | ١٧٨ | ١٢ | ٠٦,٧٠ |
| البرلمان الوطني الخامس ١٩٩٧- ٢٠٠٢ | ٣٨٠ | ١٢ | ٠٣,١٥ |
| البرلمان الوطني السادس ٢٠٠٢- ٢٠٠٧ | ٣٨٩ | ٢٤ | ٠٦,٤٢ |
| البرلمان الوطني السابع ٢٠٠٧- ٢٠١٢ | ٣٨٩ | ٣١ | ٠٧,٩٠ |
| البرلمان الوطني الثامن ٢٠١٢- ٢٠١٧ | ٤٦٢ | ١٤٥ | ٣١,٣٨ |

**المصدر:** فتحية معتوق، "الدراسة المسحية الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة"، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، د.س.ن، ص ١٣ بتصرف، متاح على الموقع الإلكتروني:

http://www.arabwomenorg.org/Content/surveystudies/AlgeriaPol.pdf

من خلال الجدول، نلاحظ تطورا كميا في التمثيلية السياسية للمرأة في المجلس

الشعبي الوطني، بانتقالها من ٠١,٤٥ بالمائة في التجربة البرلمانية الأولى إلى ٣١,٣٨ بالمائة من إجمالي عدد النواب بالنسبة للتشريعيات الأخيرة، وعلى الرغم من ذلك، فإن هذا التطور يبقى متواضعا قياسا إلى عدد النساء المرشحات الذي وصل إلى ٧٧٠٠ مرشحة في انتخابات ٢٠١٢، كما أنه لا يعكس مكتسبات المرأة الجزائرية في قطاعات حيوية أخرى كالاقتصاد والإعلام والصحة والتربية والعدالة، أين سجلت مشاركة المرأة حضورا قويا ومتميزا. هذا، وقد سجل الحضور النسوي حجز ١٠ مقاعد من أصل ١٤٤ مقعدا في مجلس الأمة، بنسبة تعادل ٠٦,٩٠ بالمائة سنة ٢٠١٢(٤٣)، وحتى وإن كانت الغرفة العليا للبرلمان قد شهدت تمثيلا نسويا في مناسبات انتخابية سابقة، فإنه يبقى ضعيفا ولا يرقى إلى المستوى المطلوب، فمثلا شكلت النساء ما نسبته ٠٤,٨٠ بالمائة فقط من مجموع أعضاء مجلس الأمة سنة ٢٠٠٧، أغلبهن من المعينات في الثلث الرئاسي(٤٤).

وإذا كان حضور المرأة في المؤسسة البرلمانية قد شهد تطورا كميا بعد تبني نظام الكوتا في تشريعيات ٢٠١٢، فإن حضورها في المجالس المحلية ظل ضعيفا جدا، حيث لم يتجاوز عدد المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية ٢٠ امرأة سنة ١٩٦٧، و٤٥ امرأة بالنسبة لانتخابات المجالس الشعبية الولائية سنة ١٩٦٩,(٤٥) وخلال سنوات السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، كان الحضور النسوي في المجالس المحلية لا يكاد يذكر، ليشهد ارتفاعا نسبيا في انتخابات عام ١٩٩٧، بفضل الانفتاح الديمقراطي والتعددية السياسية، فمن أصل ١٢٨١ مرشحة لانتخابات المجالس البلدية، تم انتخاب ٧٥ امرأة، في حين انتخبت ٦٢ امرأة من بين ٩٠٥ أخريات ترشحن لمقاعد المجالس الولائية. واستمر هذا العدد في الارتفاع في الانتخابات المحلية لسنة ٢٠٠٢ التي سجلت فوز ١٤٧ امرأة من ٣٦٧٩ مرشحة للمجالس البلدية، مقابل ١١٣ امرأة من أصل ٢٦٨٤ مرشحة للمجالس الولائية(٤٦). لكن هذا العدد سيتراجع في انتخابات عام ٢٠٠٧ إلى ١٠٣ منتخبة في المجالس البلدية، بنسبة لم تتجاوز ٠,٧٤ بالمائة، و١٢٩ منتخبة على مستوى المجالس الولائية، بنسبة تمثيل بلغت ١٣,٤٤ بالمائة(٤٧).

إن تحليل البيانات الكمية السابقة يكشف عن ضعف تمثيلية المرأة الجزائرية على المستويات المحلية والوطنية، بالرغم من الضمانات القانونية والمؤسسية المسخرة لتوسيع فرص مشاركتها في المؤسسات التمثيلية، ويمكن تفسير ذلك بضعف الحضور النسوي على مستوى الأحزاب السياسية لقلة اهتمامها بإدماج المرأة في هياكلها وبرامجها، وافتقارها لتصور واضح حول قضية المرأة، وفي هذا الإطار، تؤكد كل من **كورنوال Cornwall وجويتز Goetz** أن معظم النساء تدخلن السياسة من خلال الحصص المفروضة، وليس بناء على برامج أو آليات للعمل الإيجابي تتبناها الأحزاب السياسية طواعية لضمان المشاركة الفعالة للمرأة في أنشطتها المختلفة(٤٨). ومن جهة أخرى، تردد

المرأة نفسها في تحمل مسؤوليات إضافية إلى جانب التزاماتها المهنية والعائلية، وانتشار قناعات سلبية في المجتمع بأن قدرات المرأة وكفاءتها في العمل السياسي محدودة مقارنة بنظيرها الرجل، نظرا لاستمرار نظام قيم تمييزية أساسه عملية التنشئة الاجتماعية التي تبرر عدم المساواة بين الرجل والمرأة في الفضاء الأسري، والذي ينعكس على الفضاء العام والسياسي، ويبقى ضعف التكوين السياسي للمرأة وتدني خبراتها في الحياة السياسية من المعوقات الأساسية التي تحد من فرصها في التمثيل والمشاركة.

ومع ذلك، فعلى الرغم من أن تطور الحضور السياسي للمرأة في المؤسسات التمثيلية بطيء، فإنه تصاعدي في نفس الوقت، وهو مؤشر ذو دلالة إيجابية، فتطور عدد المرشحات والمنتخبات لمختلف الاستحقاقات الانتخابية يعكس إرادة سياسية حقيقية لإشراك فعلي ومنصف للمرأة الجزائرية في العملية السياسية.

**ب- الحضور السياسي للمرأة الجزائرية في السلطة التنفيذية**

مع أن المرأة الجزائرية اقتحمت المؤسسة البرلمانية في وقت مبكر يعود تاريخه إلى استقلال البلاد، فإنها ظلت مغيبة تماما على مستوى السلطة التنفيذية إلى حدود ثمانينيات القرن الماضي، فلم تشهد الحكومات الجزائرية الأولى أي حضور نسوي، بينما سجلت سنة ١٩٨٢ تعيين أول امرأة جزائرية في منصب وزاري، ويتعلق الأمر بزهور ونيسي كاتبة الدولة للشؤون الاجتماعية(٤٩).

ومع ذلك، استمر الحضور الحكومي للمرأة الجزائرية محتشما وبوتيرة غير منتظمة بمعدل وزيرة إلى وزيرتين على الأكثر في بعض التشكيلات الحكومية المتعاقبة طيلة سنوات الثمانينيات والتسعينيات، غير أن حكومة سنة ٢٠٠٢ أحصت تعيين خمس نساء، وزيرة وأربع وزيرات منتدبات، هن على الترتيب **خليدة تومي** وزيرة الاتصال والثقافة، ناطقة رسمية عن الحكومة، **بثينة شريط** وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة مكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، **فاطمة الزهراء بوشملة** وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة مكلفة بالجالية الوطنية بالخارج، **ليلى حمو بوتليليس** وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي مكلفة بالبحث العلمي، وأخيرا، **فتيحة منتوري** وزيرة منتدبة لدى وزير المالية مكلفة بإصلاح المالية(٥٠). وقد تراجع هذا الرقم عام ٢٠٠٧ إلى أربع وزيرات من مجموع الطقم الحكومي، وهن **خليدة تومي** وزيرة الثقافة، **نوارة سعدية جعفر** وزيرة منتدبة لدى وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات مكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، **فتيحة منتوري** وزيرة منتدبة لدى وزير المالية مكلفة بإصلاح المالية، **وسعاد بن جاب اللّه** وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي مكلفة بالبحث العلمي(٥١).

استمر الرقم بالتراجع في حكومة ٢٠١٢ التي شهدت حضور ثلاث وزيرات فقط هن **سعاد بن جاب اللّه** وزيرة التضامن الوطني والأسرة، **خليدة تومي** وزيرة الثقافة،

**ودليلة بوجمعة** كاتبة الدولة لدى وزير التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة مكلفة بالبيئة(٥٢). ومع التعديل الحكومي في ماي ٢٠١٤، عرفت المشاركة النسوية ارتفاعا نسبيا بتعيين سبع وزيرات هن **نورية بن غبريط** وزيرة التربية الوطنية، **دليلة بوجمعة** وزيرة التهيئة العمرانية والبيئة، **نادية لعبيدي** وزيرة الثقافة، **مونية مسلم** وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، **الزهراء دردوري** وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، **نورية يمينة زرهوني** وزيرة السياحة والصناعة التقليدية، بالإضافة إلى **عائشة طاغابو** الوزيرة المنتدبة لدى وزيرة السياحة والصناعة التقليدية المكلفة بالصناعة التقليدية(٥٣).

وفي ماي ٢٠١٥، تقلص الحضور الحكومي النسوي بإنهاء مهام أربع وزيرات، والتحاق وزيرة جديدة واحدة فقط هي هدى **إيمان فرعون** وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، مع احتفاظ وزيرة التربية الوطنية **نورية بن غبريط**، والوزيرة المنتدبة المكلفة بالصناعة التقليدية **عائشة طاغابو**، ووزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة **مونية مسلم** بحقائبهن الوزارية(٥٤)، قبل أن تنضم إليهن **غنية الدالية** كوزيرة للعلاقات مع البرلمان عقب التعديل الجزئي في جوان ٢٠١٦(٥٥)، لتستقر الحكومة الجزائرية الحالية على خمس وزيرات.

إن ما يلاحظ على الحضور الحكومي النسوي أنه اقتصر على الوزارات ذات الطابع الاجتماعي دون الوزارات السيادية التي مازالت حكرا على الرجال، كما أنه ظل متقلبا ورمزيا لإضفاء الطابع الحداثي على الحكومة فقط.

## ثالثا: نحو ممارسات جيدة لترقية المشاركة السياسية وتمكين المرأة في الجزائر

على الرغم من جهود المجتمع الدولي الرامية إلى دعم وتعزيز التمكين السياسي للمرأة، فإن تدني نسب انخراطها في هياكل الحكم ما يزال يشكل ظاهرة عالمية، إذ تشغل النساء ١٩ بالمائة من مجموع مقاعد المجالس النيابية، و١٦ بالمائة منصبا وزاريا فقط حول العالم، بينما تبلغ نسبة النساء بين رؤساء الدول والحكومات أقل من ذلك بكثير، حيث تراجعت في السنوات الأخيرة إلى ما يقل عن ٥ بالمائة(٥٦). ولم تخرج الجزائر عن هذه القاعدة، فعلى الرغم من تطور موقع المرأة السياسي، فإن الطريق ما تزال طويلة من أجل التفعيل النوعي للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر، وهو ما يتطلب ضرورة استحداث آليات جديدة وصياغة استراتيجيات شاملة من شأنها ضمان مشاركة فعلية للمرأة في العملية السياسية، وذلك على عدد من المستويات القانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية كما يلي:

**١- يعتبر السياق التشريعي أحد أهم آليات مأسسة التمكين السياسي للمرأة**، لكن على الرغم من تطور المركز القانوني للمرأة الجزائرية في السنوات الأخيرة بعد التعديلات التي مست عددا من التشريعات الوطنية مثل قانون الأسرة، وقانون الجنسية، وقانون العقوبات، وقانون العمل، فإنه مطلوب بذل مزيد من الجهود في هذا المجال، لأن الحواجز أمام التمثيل العادل والمتساوي للمرأة في مراكز صنع القرار ما تزال واسعة الانتشار؛ حيث لا تكفي الجهود الكمية في مجالات الدسترة، وإصدار التشريعات والقوانين ذات الصلة بالحقوق والحريات، والتي تؤكد على القيمة الأساسية للمساواة وتكافؤ الفرص والمشاركة بين جميع أفراد المجتمع، لاسيما في المجال السياسي، وإنما يجب تكريسها واحترام تطبيقها على صعيد الممارسة العملية، بما يضمن بناء دولة الحق والقانون والمؤسسات وفق مقاربة تشاركية تشكل قاعدة أساسية لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وإقرار السلم الاجتماعي.

**٢- تغيير التمثلات النمطية السائدة لمكانة المرأة في الحقل السياسي،** وذلك من خلال:

* إعادة التنشئة الاجتماعية على أساس تحدي المنظور التقليدي الذي يبرر عدم المساواة بين الرجل والمرأة، وتفكيك النظام الأبوي ومحاربته.

* القضاء على أمية الإناث وسد الفجوة النوعية في التعليم، وإدخال تعديلات على المقررات الدراسية خاصة في المراحل الأولى من الدراسة، بما يحول دون ترسيخ صور نمطية تمييزية عن أدوار كل من الرجل والمرأة في الأسرة والمجتمع.

* التركيز على دور وسائط الإعلام في الترويج لصورة أكثر إيجابية عن المرأة، فوسائل الإعلام بما تحمله من رسائل وصور ذهنية وأنماط تفكير، تؤثر في الاتجاهات والمواقف والقيم، بما يساهم في بناء قيم وممارسات جديدة أكثر تفهما واستيعابا لقضايا المرأة وأهمية دورها في المجتمع، فضلا عن دور وسائل الإعلام في تعزيز وعي المرأة بحقوقها المدنية والسياسية، والمكاسب التي تعود على المجتمع بأكمله جراء النهوض بالمساواة الجندرية وتمكين المرأة.

* إقامة شراكات فعالة بين مختلف الفاعلين في مجال الدفاع عن حقوق المرأة من جمعيات نسائية، وقادة المجتمع المدني المحلي والدولي، والمنظمات غير الحكومية، ورجال الدين، والمؤسسات الرسمية، ومراكز البحوث، من أجل القضاء على المواقف الاجتماعية السلبية اتجاه المرأة.

**٣- يعتبر ضمان المشاركة المتساوية للنساء في هياكل القرار الحزبي مدخلا جيدا لتعزيز التمكين السياسي للمرأة،** فطالما أن الأحزاب السياسية من البنى الأساسية لتقلد الوظائف السياسية، فإن القيم والسياسات والممارسات الحزبية لها

تـأثير كبير علـى مسـتوى المشاركـة السـياسـية للـمرأة، فعلـى سبيل المثـال، تنـزع بعض الأحزاب السياسية إلى تبني المفهوم المغلوط للمشاركة الشكلية، من خلال الاهتمام برفع نسبة تمثيل النساء على المستوى القاعدي، بينما يتم استبعادهن من أجهزة القرار الحزبي، مما يحول دون ممارسة المرأة لتأثير نوعي حقيقي، نظرا لافتقارها لأية سلطات قانونية أو نفوذ داخلي لاتخاذ القرارات، وهو ما يمكن أن نطلق عليه صاحبات المناصب النسائية على قوائم المرشحين، بدلا من النساء المسؤولات، ويمكن للأحزاب السياسية ضمان حضور سياسي فاعل للمرأة خلال المراحل المختلفة للدورة الانتخابية من خلال القيام بعدد من الخطوات العملية كما يلي(٥٧):

* تعتبر الإجراءات المتعلقة بالتنظيم الداخلي للحزب من المبادرات ذات الأهمية، وتتضمن إقرار مبدأ المساواة بين الجنسين في النظام الأساسي للحزب، وضمان إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في جميع سياسات الحزب، فضلا عن اتخاذ إجراءات لتعزيز مشاركة النساء في المجالس القيادية، وضمان اكتسابهن منافذ إلى مراكز القرار الحزبي.

* تبني قواعد ومبادئ توجيهية واضحة لتجنيد المرشحين في الانتخابات من شأنها ضمان تمثيل أكبر للنساء، من ذلك اعتماد حصص حزبية طوعية للنساء المرشحات وإضفاء الصفة الرسمية عليها في قواعد اختيار المرشحين، وفرض عقوبات عن عدم الالتزام بها، بالإضافة إلى وضع أسماء النساء في مواقع قابلة للفوز في قوائم المرشحين، أو في دوائر انتخابية يمكن كسبها.

* توفير إعانات مالية للنساء المرشحات، من خلال إقامة صندوق حزبي داخلي، أو تخصيص جزء من أموال الحزب، بما في ذلك الموارد الحكومية إذا توفرت، والتنسيق مع منظمات المجتمع المدني لدعم النساء المرشحات، فضلا عن بناء قدرات النساء وتزويدهن بالمهارات اللازمة لإدارة حملاتهن الانتخابية.

* توفير تغطية إعلامية إضافية للنساء المرشحات خلال الحملات الانتخابية.

* ضمان سلامة النساء المرشحات على مدار الحملة الانتخابية.

* إقامة تحالفات إستراتيجية مع الرجال والحصول على دعمهم، لأن الهدف المتمثل برفع نسبة انخراط النساء في السياسة لا يعني أبدا تقليل نسبة الرجال، وإنما بناء مجتمع إنساني أكثر عدالة وإنصافا للجميع.

* تدريب النساء وإشراكهن كمراقبات للانتخابات يوم الاقتراع.

* القيام بأنشطة لبناء القدرات وتعزيز المهارات التشريعية للنساء المنتخبات.

* ضمان حصول النساء المنتخبات لمناصب سياسية على أدوار قيادية في المجالس النيابية كرئيسة لجنة مثلا وغيرها.

**٤- إقرار نظام الكوتا النسوية من أجل زيادة حصص المرأة من المناصب**

**السيادية**، ويتعلق الأمر بتمكين المرأة من شغل المناصب الإدارية العليا وأداء كافة الوظائف على جميع المستويات الحكومية كالولاة والوزراء والسفراء... وبغض النظر عن الجدل القانوني والسياسي الذي صاحب تبني نظام الكوتا النسوية المتعلق بتوسيع فرص تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة بين مؤيد ومعارض، فإنه ساهم في رفع الحضور النسوي في المؤسسات التمثيلية، ومع ذلك، يجب أن لا نغفل حقيقة محدودية أدوار المجالس المنتخبة ضمن بنية النظام السياسي الجزائري، مقابل تنامي نفوذ الأجهزة التنفيذية على اختلاف مستوياتها. ولذلك، فإن تمكين المرأة من الحصول على حصص تنافسية من المناصب التنفيذية يعتبر مطلبا أساسيا من أجل تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية، مع ضرورة الموازنة بين الجوانب الكمية والنوعية عند تعيين النساء، باشتراط توفر الحد الأدنى الأساسي من التحصيل العلمي والثقافة القانونية والخبرة السياسية.

٥- **إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في ميزانية الدولة**، لضمان توجيه منصف للموارد المالية للدولة، بما يراعي استجابة السياسات العامة لاحتياجات النساء ومطالبهن، ويعمل على تقليص الفجوة النوعية بين الجنسين، ومحاربة ظاهرة تأنيث الفقر، وتوسيع فرص المرأة في العمل وفي المشاركة الاقتصادية بما يعزز استقلاليتها المالية، نظرا للارتباط الوثيق بين المكونات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لتمكين المرأة.

٦- **إعداد الأبحاث والدراسات العلمية** حول الحجم الحقيقي لمشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي، ومناقشة الآليات البديلة من أجل التفعيل النوعي لهذه المشاركة، ثم عرض نتائج هذه الأبحاث والدراسات على صناع القرار السياسي من أجل اكتساب المزيد من المعرفة بخصوصها، والاستفادة منها في صياغة استراتيجيات مستقبلية، سواء كان هدفها تغيير المواقف السلبية اتجاه المرأة وتمكينها السياسي، أو تعزيز التوجه الإيجابي الموجود أساسا.

**الخاتمة**

إن التفعيل النوعي للمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر مرهون، على المدى القصير، بتوسيع دائرة التمييز الإيجابي أو المعاملة التفضيلية كإجراء مرحلي، لتمكين المرأة من شغل المناصب العليا في كافة هياكل الحكم التي تحدد الأولويات السياسية والتشريعية، لكن، مع ضرورة مراعاة عامل التأهيل العلمي والثقافي لضمان التوازن بين الجوانب الكمية والنوعية. أما على المدى البعيد، فإن التفعيل النوعي لمشاركة المرأة الجزائرية وتمكينها سياسيا، يتطلب عملا جادا ومتواصلا من أجل تحرير المرأة من وصاية البنى التقليدية، ومواجهة الهيمنة الذكورية وما تكرسه من قوالب نمطية سلبية حول مركز المرأة في الحقل السياسي.

## المصادر والمراجع

١- النوع الاجتماعي Genderهو تعبير يستخدم لوصف التمايز في أدوار وخصائص كل من الرجل والمرأة التي يتم بناؤها اجتماعيا، أي المكتسبة من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، والتي لا علاقة لها بالاختلافات البيولوجية.

٢- في عام ١٩٧٥، دشن مؤتمر الأمم المتحدة العالمي في المكسيك عقد المرأة الأول، أين تم تبني مدخل المرأة في التنمية Women in Development، والذي اعترف بالدور الإنتاجي للمرأة وضرورة إدماجها في العمليات التنموية، بتحسين مهاراتها وتطوير قدراتها على مواجهة مشاكلها، بما يساهم في ترقية مركزها الاجتماعي والاقتصادي. وشهد مؤتمر الأمم المتحدة بنيروبي سنة ١٩٨٥ بداية العقد الثاني للمرأة، وظهور مدخل النوع الاجتماعي والتنمية Gender and Development، الذي أكد على أن الإشكالية الحقيقية في علاقة المرأة بالتنمية ترتبط أساسا بالمفاهيم الخاطئة حول أدوار وإمكانات كل من الرجل والمرأة في المجتمع، وأن اختلاف الأدوار النوعية يجد مصدره في الممارسات الاجتماعية وليس في الفوارق البيولوجية. وفي أعقاب مؤتمر بكين ١٩٩٥، تم التشديد على العلاقة التبادلية بين تعزيز مشاركة المرأة في الفضاءات العامة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، وعملية التنمية، وهو جوهر مدخل التمكين Empowerment Approach.

3- United Nations, “The Beijing Declaration and Platform for Action”, Beijing: The Fourth World Conference on Women, 4- 15 September 1995, article 13, p 3, Available at:
http://www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/Events/bdpa.pdf.

4- Naila Kabeer, “Gender, poverty, and inequality: a brief history of feminist contributions in the field of international development”, Gender & Development, Vol. 23, No. 2, 2015, p 203, Available at:
http://www.tandfonline.com/doi/pdf/10.1080/13552074.2015.1062300?needAccess=true

5-"United Nations: TheHuman Development Report 1993", Newyork: United Nations Development Programme UNDP, 1993, p 1, Available at:
http://hdr.undp.org/sites/default/files/reports/222/hdr_1993_en_complete_nostats.pdf

٦-المشاركة السياسية ليست درجة واحدة، حيث تختلف حسب طبيعة المواطن إن كان متعاطفا، أو مناضلا، أو محترفا للسياسة.

7-Douglas Lucas Kivoi, “Factors Impeding Political Participation and Representa- –

tion of Women in Kenya", Humanities and Social Sciences, Vol. 2, No. 6, 2014, p 173, Available at:

http://article.sciencepublishinggroup.com/pdf/10.11648.j.hss.20140206.15.pdf

٨–محمد كولفرني، "المشاركة السياسية للمرأة بالمغرب: الدلالة الاتفاقية والاحتجاجية"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ٣٧، شتاء ٢٠١٣، ص ١٢٥ .

9-Norman T. Uphoff, John M. Cohen, and Arthur A. Goldsmith, "Feasibility and – Application of Rural Development Participation: A State-of-the-Art Paper", Monograph Series No. 3, Ithaca, New York: Rural Development Committee, Center for International Studies, Cornell University, January 1979, pp 5- 6, Available at:

http://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PNAAL936.pdf.

١٠–محمد كولفرني، مرجع سابق، ص ١٢٥ .

11--Sajjad Ali Khan, "Decentralization and Women Empowerment: Exploring the – Linkages", Journal of Political Studies, Vol. 18, Issue 1, without year of publication, p 64, Available at:

http://pu.edu.pk/images/journal/pols/pdf-files/Decentralization%20-%205.pdf

12- Douglas Lucas Kivoi, Op.cit, p 175.

١٣–نظام الكوتا أو نظام الحصص هو آلية تستهدف ضمان تمثيل عادل لكافة فئات المجتمع في المؤسسات التمثيلية، وتعتمد الحصص عادة لصالح النساء، أو بعض الأقليات، لضمان الحد الأدنى من التمثيل لها.

14-Sajjad Ali Khan, Op.cit, p 64.

15-Deepta Chopra, and Catherine Müller, "Connecting Perspectives on Women's Empowerment", Brighton, United Kingdom: Institute of Development Studies, IDS Bulletin, Vol. 47, No. 1A, March 2016, p 1, Available at:

https://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/123456789/9699/IDSB_47_1A_10.190881968-2016.114.pdf?sequence=1 .

16- Idem.

17- Md. Mahbub Alam Prodip, "Decentralization and Women Empowerment in Bangladesh: Union Parishad Perspectives", International Journal of Scientific & Technology Research, Vol. 3, Issue 12, December 2014, p 217, Available at:

http://www.ijstr.org/final-print/dec2014/Decentralization-And-Women-Empowerment-In-Bangladesh-Union-Parishad-Perspectives.pdf .

18-Idem.

19- Sajjad Ali Khan, Op.cit, p 63.

20- Lynn Bennett, "Using Empowerment and Social Inclusion for Pro- poor Growth: A Theory of Social Change", Working Draft of Background Paper for the Social Development Sector Strategy Paper, Washington DC: World Bank, April 2002, p 13, Available at:
http://file.upi.edu/Direktori/FIP/JUR._PEND._LUAR_SEKOLAH/195207251978031-ACE_SURYADI/bennet.pdf .

21- Naila Kabeer, "Gender equality and women's empowerment: a critical analysis of the third Millennium Development Goal", Gender and Development, Vol. 13, No. 1, March 2005, pp 13- 14, Available at:
https://www.amherst.edu/media/view/232742/original/Kabeer%2B2005.pdf .

22- Naila Kabeer, "Resources, Agency, Achievements: Reflections on the Measurement of Women's Empowerment", Development and Change, Vol. 30, 1999, pp 437- 438, Available at:
https://www.utsc.utoronto.ca/~kmacd/IDSC10/Readings/research%20design/empowerment.pdf .

23- Sara Swartz, "Decentralization, Local Development and Women's Empowerment: Innovating Knowledge and Practice", Universitas Forum, Vol. 3, No. 1, February 2012, pp 1- 2, Available at:
http://www.delog.org/cms/nl/pdf14/Decentralisation_local_development.pdf

24- Md. Mahbub Alam Prodip, Op.cit, p 217.

25- Vanessa Griffen, "Women, Development and Empowerment: A Pacific Feminist Perspective", Report of a Pacific women's workshop, Naboutini, Fiji, 23- 26 March 1987, Kuala Lumpur: Asian and Pacific Development Centre, 1989, pp 117- 118, Available at:
http://nzetc.victoria.ac.nz/tm/scholarly/tei-GriWom2-c6.html

26- Kuldeep Fadia, "Women's Empowerment through Political Participation in India", Indian Journal of Public Administration, Vol. LX, No. 3, July- September 2014, p 540, Available at:
http://www.iipa.org.in/New%20Folder/13--Kuldeep.pdf.

27- Md. Mostafizur Rahman Khan, and Fardaus Ara, "Women, Participation and

Empowerment in Local Government: Bangladesh Union Parishad Perspective", Asian Affairs, Vol. 29, No. 1, January- March 2006, p 74, Available at: http://cdrb.org/journal/current/1/3.pdf.

٢٨-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور ١٩٦٣، المادة ١١ .

٢٩-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رقم ٨٧- ٣٧ مؤرخ في ٤ جمادى الثانية عام ١٤٠٧ الموافق ٣ فيفري سنة ١٩٨٧، يتضمن المصادقة على الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب(، الجريدة الرسمية، العدد ٦، الصادرة بتاريخ ٤ فيفري ١٩٨٧,

٣٠- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ٨٩- ٦٧ مؤرخ في ١١ شوال عام ١٤٠٩ الموافق ١٦ ماي سنة ١٩٨٩، يتضمن الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية(، الجريدة الرسمية، العدد ٢٠، الصادرة بتاريخ ١٧ ماي ١٩٨٩ .

٣١-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ٩٦- ٥١ مؤرخ في ٢ رمضان عام ١٤١٦ الموافق ٢٢ جانفي سنة ١٩٩٦، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مع التحفظ، إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لسنة ١٩٧٩(، الجريدة الرسمية، العدد ٦، الصادرة بتاريخ ٢٤ جانفي ١٩٩٦ .

٣٢-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ٠٤- ١٢٦ مؤرخ في ٢٩ صفر عام ١٤٢٥ الموافق ١٩ أفريل سنة ٢٠٠٤، يتضمن التصديق على الاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة، المعتمدة في ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٥٢(، الجريدة الرسمية، العدد ٢٦، الصادرة بتاريخ ٢٥ أفريل ٢٠٠٤ .

٣٣-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (أمر رقم ٦٨- ٥٨١ مؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٨، يتعلق بانضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقية محاربة التمييز في ميدان التعليم)، الجريدة الرسمية، العدد ٨٧، الصادرة بتاريخ ٢٩ أكتوبر ١٩٦٨ .

٣٤- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري ١٩٩٦، المادة ٢٩ .

٣٥-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري ١٩٩٦، المادة ٣١ .

٣٦-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري ١٩٩٦، المادة ٣٢ .

٣٧-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري ١٩٩٦، المادة ٥١ .

٣٨-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري ٢٠٠٨، المادة ٣١ مكرر.

٣٩-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري ١٩٩٦، المادة ٥٠ .

٤٠-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (قانون عضوي رقم ١٢- ٠٣ مؤرخ في

١٨ صفر عام ١٤٣٣ الموافق ١٢ جانفي سنة ٢٠١٢، يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة(، الجريدة الرسمية، العدد الأول، الصادرة بتاريخ ١٤ جانفي ٢٠١٢ .

٤١- نفس المرجع.

٤٢-الأمم المتحدة، "الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة حول الجزائر"، الدورة الحادية والخمسون، ١٣ فيفري- ٠٢ مارس ٢٠١٢، ص ٣، متاح على الموقع الإلكتروني:

https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/CEDAW1180.pdf

٤٣-مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث- كوثر، "تقرير تنمية المرأة العربية ٢٠١٥: المرأة العربية والتشريعات"، تونس، ٢٠١٤، ص ١٢، متاح على الموقع الإلكتروني:

http://www.arabstates.undp.org/content/dam/rbas/doc/

Women%27s%20Empowerment/

CAWTAR_executive_summary_Jan15_gender_women.pdf

٤٤-وحيدة بورغدة، "المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ٣٦، خريف ٢٠١٢، ص ١٤٧ .

٤٥-إكرام بركان، "المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية: اضطرارية أم ضرورة وطنية"، مداخلة مقدمة إلى فعاليات المؤتمر الدولي السابع "المرأة والسلم الأهلي"، لبنان/ طرابلس، ١٩- ٢١ مارس ٢٠١٥، ص ١٥، متاح على الموقع الإلكتروني:

http://jilrc.com/wp-content/uploads/2015/01/pdf.

٤٦-فتحية معتوق، مرجع سابق، ص ٨ .

٤٧-إكرام بركان، مرجع سابق، ص ١٥ .

48-Andrea Cornwall, and Anne Marie Goetz, "Democratizing Democracy: Femi- – nist perspectives", Democratization, Vol. 12, No. 5, December 2005, p 785, Available at:

https://assets.publishing.service.gov.uk/media/57a08c7040f0b652dd001322/

democratizing_democracy.pdf.

٤٩-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رقم ٨٢- ١٧ مؤرخ في ١٦ ربيع الأول عام ١٤٠٢ الموافق ١٢ جانفي سنة ١٩٨٢، يتضمن تشكيل الحكومة(، الجريدة الرسمية، العدد ٠٣، الصادرة بتاريخ ١٩ جانفي ١٩٨٢ .

٥٠-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ٠٢- ٢٠٨ مؤرخ في

٦ ربيع الثاني عام ١٤٢٣ الموافق ١٧ جوان سنة ٢٠٠٢، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة)، الجريدة الرسمية، العدد ٤٢، الصادرة بتاريخ ١٨ جوان ٢٠٠٢ .

٥١الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ٠٧- ١٧٣ مؤرخ في ١٨ جمادى الأولى عام ١٤٢٨ الموافق ٤ جوان سنة ٢٠٠٧، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة)، الجريدة الرسمية، العدد ٣٧، الصادرة بتاريخ ٧ جوان ٢٠٠٧ .

٥٢-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ١٢- ٣٢٦ مؤرخ في ١٧ شوال عام ١٤٣٣ الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١٢، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة)، الجريدة الرسمية، العدد ٤٩، الصادرة بتاريخ ٩ سبتمبر ٢٠١٢ .

٥٣-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ١٤- ١٥٤ مؤرخ في ٥ رجب عام ١٤٣٥ الموافق ٥ ماي سنة ٢٠١٤، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة)، الجريدة الرسمية، العدد ٢٦، الصادرة بتاريخ ٧ ماي ٢٠١٤ .

٥٤-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ١٥- ١٢٥ مؤرخ في ٢٥ رجب عام ١٤٣٦ الموافق ١٤ ماي سنة ٢٠١٥، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة)، الجريدة الرسمية، العدد ٢٥، الصادرة بتاريخ ١٨ ماي ٢٠١٥ .

٥٥-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (مرسوم رئاسي رقم ١٦- ١٦٩ مؤرخ في ٦ رمضان عام ١٤٣٧ الموافق ١١جوان سنة ٢٠١٦، يعدل المرسوم الرئاسي رقم ١٥- ١٢٥ المؤرخ في ٢٥ رجب عام ١٤٣٦ الموافق ١٤ ماي سنة ٢٠١٥ والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة)، الجريدة الرسمية، العدد ٣٥، الصادرة بتاريخ ١٢ جوان ٢٠١٦ .

٥٦-برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، "تمكين المرأة من أجل أحزاب سياسية أقوى: دليل الممارسات الجيدة للنهوض بالمشاركة السياسية للمرأة"، أكتوبر ٢٠١١، ص٨، متاح على الموقع الإلكتروني:

http://iknowpolitics.org/sites/default/files/empowering-women-ara.pdf

٥٧-نفس المرجع، ص ص ٢- ١٢ .